

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

31 - كِتَابُ اللَّقْطَةِ

الدرس الثالث: مِنْ كِتَابِ اللَّقْطَةِ مِنْ صَحِيحِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ

5 - (1722) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ، هُوَ الْهَنْبَعِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجَهَنِيِّ، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ اللَّقْطَةِ، الذَّهَبِ، أَوْ الْوَرَقِ؟ فَقَالَ: «اعْرِفْ وَكَاءَهَا وَعَفَاصَهَا، ثُمَّ عَرِّفَهَا سَنَةً، فَإِنْ لَمْ تَعْرِفْ فَاِسْتَفْقَهَا، وَلَتَكُنْ وَدِيعَةً عِنْدَكَ، فَإِنْ جَاءَ طَالِبُهَا يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ فَادَّهَا إِلَيْهِ»، وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ، فَقَالَ: «هَا لَكَ وَلَهَا، دَعَهَا، فَإِنْ مَعَهَا حَذَاءَهَا وَسَقَاءَهَا، تَرُدُّ الْهَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ، حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا»، وَسَأَلَهُ عَنِ الشَّاةِ، فَقَالَ: «خُذْهَا، فَإِنَّهَا هِيَ لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذَّنْبِ»

6 - (1722) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا حَبَانُ بْنُ هَلَالٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَرَبِيعَةُ الرَّايِّ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدٍ، مَوْلَى الْمُنْبَعَثِ، عَنْ **زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهْنِيِّ**، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ **النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، عَنْ ضَلَاةِ اللَّيْلِ، زَادَ رَبِيعَةُ: فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ، وَزَادَ: " **فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَعَرَفَ عِفَاصَهَا، وَعَدَدَهَا وَوِكَاءَهَا، فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ** "

7 - (1722) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرَجٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ **زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهْنِيِّ**، قَالَ: سَأَلَ **رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عَنْ اللَّقْطَةِ، فَقَالَ: «**عَرَفَهَا سَنَةً، فَإِنْ لَمْ تُعْتَرَفْ، فَاعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ كُلَّهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، فَأَدِّهَا إِلَيْهِ**»

8 - (1722) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْخَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: «**فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَأَدِّهَا، وَإِلَّا، فَاعْرِفْ عِفَاصَهَا، وَوِكَاءَهَا، وَعَدَدَهَا**»

ليلة الثلاثاء 6 رمضان 1444 هجرية

مسجد إبراهيم __ شحوح __ سيئون